



2015 1 أبريل 17

مذكرات 050X15

إلى

السيدات والسادة

مديرتي ومديري الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

ناثبات ونواب الوزارة

مديري المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين

مفتشات ومفتشي التوجيه التربوي

مديرات ومديري مؤسسات التعليم الثانوي التأهيلي

مديرتي ومديري مراكز الأقسام التحضيرية للمدارس العليا

مستشارات ومستشاري التوجيه

الموضوع : الالتحاق بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا برسم السنة الدراسية 2015/2016
المرجع : قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 455.02 الصادر
بتاريخ 17 جمادى الأولى 1425 (5 يوليو 2004) و القرار المعدل رقم 2518.07 الصادر في 8 ذي
القعدة 1428 (19 نونبر 2007)

سلام تام بوجود مولانا الإمام المؤيد بالله،

وبعد، ففي إطار الترشيح لولوج الأقسام التحضيرية للمدارس العليا، يشرفني أن أوافيكم رفقته بلانحة المراكز
المحتضنة لهذه الأقسام وعدد المقاعد المفتوحة للتباري ومناطق الاستقطاب الخاصة بكل مركز حسب المسالك
(ملحق رقم 1) وكذا شروط الترشيح والولوج، والإجراءات التي يجب اتخاذها من قبل مختلف المتدخلين في هذه العملية.

كما أطلب منكم إخبار المترشحين بأن عملية تسجيل الترشيحات (*) برسم سنة 2015 ستتم عبر بوابة e-CPGE
الموجودة على الموقع الإلكتروني www.cpge.ac.ma، حيث يقوم تلميذات وتلاميذ السنة الختامية من سلك
البكالوريا المتوفرون على شروط الترشيح المنصوص عليها في الفقرة 1 من هذه الرسالتة بإنجاز العمليات المبينة في
الخانة الأولى من جدول الملحق رقم 3 الصفحة 2.

و نظرا لدقة مختلف العمليات المتعلقة بانتقاء المترشحين لولوج مختلف مسالك الأقسام التحضيرية للمدارس
العليا وما لهذه المسالك من أهمية في الارتقاء بالجودة في منظومة التربية والتكوين، يرجى من السيدتين والسادة
مديرتي ومديري الأكاديميات وناثبات ونواب الوزارة وكافة المسؤولين المعنيين بالإجراءات المحددة في هذه الرسالتة،
العمل على تطبيق مقتضياتها والحرص على احترام الأجال المحددة لها، ضمنا لتكافؤ الفرص بين مختلف المترشحين
ولتوفير الشروط المثلى للدراسة بالمراكز المحتضنة للأقسام التحضيرية، والسلام.

وزير التربية الوطنية
والتكوين المهني
والتعليم العالي
والتعليم التقني
والتعليم الفني
يوسف بلعيسى

شروط ومسطرة الترشيح والولوج للانتحاق بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا

1. شروط الترشيح

- يشترط في المترشح للأقسام التحضيرية ما يلي:
 - أن يكون ممدرسا ويتابع دراسته بالسنة الختامية من سلك البكالوريا بالمغرب في مؤسسة للتربية والتعليم العمومي أو مؤسسة للتعليم المدرسي الخصوصي مرخص لها من قبل وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني، ويكون قد تابع دراسته بالسنة الأولى من سلك البكالوريا بإحدى هذه المؤسسات؛
 - ألا يتجاوز عمره 21 سنة بحلول 31 دجنبر 2015 .

2. شروط الولوج (ملحق رقم 2)

يشترط في المترشح أن يكون حاصلا على البكالوريا الوطنية في إحدى دورتي 2015 بميزة مستحسن، على الأقل، ويستثنى من شرط الميزة مترشحو شعبة العلوم الرياضية وشعب العلوم والتكنولوجيا الكهربائية والعلوم والتكنولوجيا الميكانيكية، كما يشترط أن تكون شعبة البكالوريا المحصل عليها مناسبة لمسلك الأقسام التحضيرية المرغوب فيه، وذلك في حدود المقاعد الشاغرة وفقا لما هو مبين في جدول الملحق رقم 2.

3. مسطرة الترشيح ومعالجة الملفات (ملحق رقم 3)

3.1. مقتضيات مشتركة

تتم إجراءات الترشيح والقبول بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا بالنسبة للمترشحين الحاملين للبكالوريا الوطنية، وفق المسطرة المبينة في جدول الملحق رقم 3. أما بخصوص المترشحين الحاملين لبكالوريا أجنبية والذين تابعوا دراستهم بالسنة الختامية من سلك البكالوريا بإحدى المؤسسات التعليمية للبعثات الأجنبية برسم الموسم الدراسي 2014/2015، فتتم دراسة ملفاتهم من طرف لجنة مركزية خاصة.

3.2. معالجة الحالات الاستثنائية (ملحق رقم 4)

بالنسبة للمترشحين المستوفين لشروط الترشيح للأقسام التحضيرية للمدارس العليا، الذين ولجوا بوابة e-CPGE وحاولوا إدخال المعلومات المطلوبة (رمز "مسار"، والنسب، والاسم، وتاريخ الازدياد) تبعا للتوجيهات الواردة فيها، ولم يتمكنوا من وضع ترشيحاتهم عبر البوابة رغم القيام بعدة محاولات لإنجاز هذه العملية، طبقا للإرشادات الواردة على الموقع، فيتعين عليهم، في أسرع وقت ممكن، تقديم ملف لطلب مراجعة المعلومات التي تخصهم على البوابة؛ ويتكون هذا الملف من الوثائق التالية :

- وثيقة، معدة لهذا الغرض، يتم طبعها عبر البوابة عقب محاولة وضع الترشيح التي قام بها المترشح، موقعة من طرف المعني بالأمر؛
- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف (أو نسخة موجزة من عقد الازدياد، أو نسخة لصفحة الدفتر العائلي التي تخصه)؛
- نسخة مصادق عليها من طرف مدير المؤسسة لبيانات النقط الخاصة بالدورة الأولى من الجدع المشترك، والدورة الثانية من السنة الأولى من سلك البكالوريا، والدورة الأولى من السنة الختامية منه، وكذا بيان النقط الخاص بالامتحان الجهوي.

توضع هذه الملفات، مقابل وصل الإيداع، لدى إدارة الثانوية التأهيلية التي ينتمي إليها كل مترشح، حيث يقوم مدير كل ثانوية تأهيلية معنية بمعالجة الطلبات على نظام مسار والقيام بالمتعين تباعا فور التوصل بالملفات.

بعد تقديم ملفاتهم لإدارة الثانوية التأهيلية التي ينتمي إليها كل مترشح، يقوم المترشحون المعنيون بهذه الطلبات بإعادة المحاولة من جديد، طالما تسمح البوابة بذلك، من أجل وضع ترشيحاتهم عبرها؛ وفي حالة عدم التمكن من إنجاز هذه العملية في الأجل المحددة لذلك (أي قبل 04 ماي 2015)، يقوم المترشحون المعنيون بوضع ترشيحاتهم عبر بوابة e-CPGE، الموجودة على الموقع الإلكتروني www.cpge.ac.ma، وذلك بعد الضغط على الزر "الترشيح اليدوي" ومسك المعلومات المطلوبة تبعا للتوجيهات الواردة في الموقع؛ ويمكن إيجاز العمليات الخاصة بهذه الحالات الاستثنائية في جدول الملحق رقم 4.

3.3. مسطرة إعداد اللائحة الرئيسية و تسجيل مترشحي هذه اللائحة (ملحق رقم 5)

تخص هذه المسطرة فقط المترشحين الناجحين في الدورة العادية للبكالوريا حيث تقوم لجنة الانتقاء بكل مركز بإجراء عملية الانتقاء وترتيب المترشحين المستوفين لشروط الترشيح والولوج المحددة أعلاه حسب الاستحقاق، ويتم إعداد لائحة رئيسية خاصة بكل مسلك من مسالك الأقسام التحضيرية المتوفرة بالمركز وكل شعبة (أو مسلك) من شعب البكالوريا المطلوبة بمسلك الأقسام التحضيرية المعني.

وللاشارة فإن المترشحين المستوفين لشروط الترشيح والولوج، الناجحين في الدورة العادية والذين لم ترد أسماؤهم في اللائحة الرئيسية يتم ترتيبهم، حسب الاستحقاق، ضمن لائحة الانتظار (أنظر الفقرة 3.4.2).

3.4. مسطرة إعداد لائحة الانتظار (ملحق رقم 6)

تخص هذه المسطرة المترشحين الناجحين في الدورة العادية الذين لم ترد أسماؤهم في اللائحة الرئيسية وكذا المترشحين الناجحين في الدورة الاستدراكية والمستوفين لشروط الترشيح والولوج المحددة أعلاه، حيث تقوم لجنة الانتقاء بكل مركز بإعداد لائحة انتظار واحدة خاصة بكل مسلك من مسالك الأقسام التحضيرية المتوفرة بالمركز وكل شعبة (أو مسلك) من شعب البكالوريا المطلوبة بالمسلك المعني، يرتب فيها هؤلاء المترشحون حسب الاستحقاق. كما تقوم لجنة الانتقاء بتوزيع مترشحي لائحة الانتظار، مرتبين حسب الاستحقاق، إلى ثلاث فئات وذلك من أجل تسهيل وتنظيم عمليتي استقباليهم وتسجيلهم في حدود المقاعد الشاغرة.

3.4.1. مسطرة تسجيل مترشحي لائحة الانتظار (الفتان الأولى والثانية)

تخص هذه المسطرة المترشحين المرتبين ضمن الفئة الأولى وكذا الفئة الثانية من لائحة الانتظار، والمستوفين لشروط الترشيح والولوج المحددة في الفقرتين 1 و 2 أعلاه. ويتم تسجيل المترشحين حسب الاستحقاق في حدود المقاعد الشاغرة حسب الخريطة المدرسية وفقا لما هو مبين في جدول الملحق رقم 6.

3.4.2. الدورة الأخيرة للتسجيل بالأقسام التحضيرية (ملحق رقم 7)

تخص هذه الدورة المترشحين الواردة أسماؤهم في اللائحة الرئيسية والذين لم يتمكنوا من التسجيل خلال شهر يوليوز وكذا المترشحين الواردة أسماؤهم في لائحة الانتظار (بمختلف فئاتها) والذين لم يتم تسجيلهم خلال الفترتين الأولى والثانية، والمستوفين لشروط الترشيح والولوج المحددة في الفقرتين 1 و 2 أعلاه. ويتم تسجيل المترشحين حسب الاستحقاق، إن توفرت مقاعد شاغرة، وفقا لما هو مبين في جدول الملحق رقم 7.

هام جدا: يستبعد من التسجيل بالأقسام التحضيرية، بصفة نهائية، كل التلاميذ الذين سبق لهم التسجيل وسحبوا ملفات ترشيحهم.